القَاسِمِ بنُ عَساكِر وذَكَرَه في تَارِيخِه تُوُفِّيَ بدِمَشْق سنة 559 وعمّ ُه أَبُو البرَكاتِ كتائِبُ بنُ عَلِيّ ابْنِ حَمْزَةَ السُّلَمِيّ الحَنْبَلِيّ سَمِعَ أَبا بَكْرٍ الخَطِيبَ وكَتَبَ عنه السِّلَفِيُّ في " معجم السّفر " كذا في تَكْمِلَة الإِكْمَال لأَبِي حَامِد الصّابُونِيّ . القَاسِمِ بنُ عَساكِر وذَكَرَه في تَارِيخِه تُوُفِّيَ بدِمَشْق سنة 559 وعمّ ُه أَبُو البرَكاتِ كتائِبُ بنُ عَلِيّ ابْنِ حَمْزَةَ السُّلَمِيّ الحَنْبَلِيّ سَمِعَ أَبا بَكْرٍ الخَطِيبَ وكَتَبَ عنه السِّلَفِيُّ في " معجم السّفر " كذا في تَكْمِلَة الإِكْمَال لأَبِي حَامِد الصّابُونِيّ .

قعص .

" القَعْصُ : المَوْتُ الوَحِيُّ " والقَتْلُ المُعَجِّلُ ويُحَرَّكُ ومنه قَوْل حُمَيْد بنِ ثَوْرٍ الهِلالِيّ رَضِيَ ا ُ تَعَالَى عنه : .

لِيَطْعَنَ السائقَ المُغْرَى وتَالِيَهُ ... إِذا تَقَرَّب منه طَعْنَةً قَعَصَا

يُقَال : " مَاتَ " فُلانٌ " قَعْصاً " أَي " أَصابَتْهُ ضَرْبَةٌ أَو رَمْيَةٌ فمات مَكَانَه " ومنه الحَدِيثُ : " مَنْ خَرَج مُجَاهِداً في سَبِيلِ ا ِ فقُتِلَ قَعْصاً فقد اسْتَوْجَب المَآبَ " . قال الأَزْهَرِيّ : عَنَى بذلِكَ قَوْلَهُ عَزَّ وجَلَّ : " وإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَى وحُسْنَ مَآبٍ " فاخْتَصَرَ الكَلام . وقال ابنُ الأَثير : أَرادَ بوُجُوبِ المآبِ حُسْنَ المَرْجِعِ بَعْدَ المَوْتِ . القُعَاصُ " كغُرَابٍ : دَاءٌ في الغَنَمِ " يَأْخُذُها فيَسِيلُ مِنْ أُنُوفِهَا شَيْءٌ " لا يُلْبِثُها أَنْ تَمُوتَ " ومِنْهُ حَدِيثُ عَوْفِ بنِ مالكِ الأَشْجَعِيّ رَضِيَ ُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيّ صَلَّى ا ُ عَلَيْه وسَلَّم أَنَّه قال : " اعْدُدْ سِتّاً بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَة : مَوْتِي ثمّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِس ثُمَّ مُوتَانٌ يأْخُذُ فِيكُن كقُعَاصِ الغَنَمِ ثمّ استِفَاضَةُ المَالِ حَتَّى يُعْطَى الرّجلُ منه دِينَاراً فيَظَلُّ سَاخطاً ثم فتْنَةٌ لا يَبْقَى بَيْتٌ من بُيوتِ العَرَب إِلاّ دَخَلَتْه ثم هُدْنةٌ تكونُ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ فَيَغْدِرُون فَيَأْتُونَكُم تَحْت ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْت كُلّ غايَةِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً " . القُعَاصُ أَيضاً : " دَاءٌ " يَأْخُذُ " في الصَّدْرِ كأَنَّهُ يَكْسِرُ " العُنُقَ " وهذا قولُ اللَّيْثِ وقد " قُعِصَت " الغَنَمُ " بالضَّمّ فَهِيَ مَقْعُوصَةٌ " . والمِقْعَاصُ والمِقْعَصُ والقَعَّاصُ " كمِحْرَابٍ ومِنْبَرٍ وشَدَّادٍ : " الأَسَدُ "

الّـَذِي " يَقْتُلُ سَرِيعاً " . قال اللّـَيْثُ : " شاةٌ قَعُوصٌ " كصَبُورٍ : " تَضْرِبُ حالبَها وتَمْنَعُ الدّـِرّـَةَ " قال : .

" قَعُوصُ شَوِيٍّ دَرّـُها غَيْرُ مَنْزَلِ يُقَال : " قَعَصَتْ كفَرِح " و " ما كَانَت كَذلكَ " أَي قَعُوصاً " فصَارَت " . " وقَعَصَهُ " قَعْصاً " كَمَنَعَهُ : قَتَلَهُ مَكَانَهُ كأَقْعَصَهُ " . ويُقَال : سَرِيعاً وقيل : الإِقْعاصُ : أَنْ تَضْرِبَ الشّـَيْءَ أَو تَرْمِيَهُ فيَمُوتَ مَكَانَه وضَرَبَهُ فَأَقْعَصَهُ : قَتَلَهُ مَكَانَهُ . وقَال أَبو عُبَيْدٍ : القَعْصُ : أَنْ تَضْربَ الرّـَجُلَ بالسّـِلاح أَو بِغَيْرِه فيَمُوتَ مَكَانَه قَبْلَ أَنْ تَرِيمَهُ وقد أَقْعَصَهُ الضّـَارِبُ إِقْعَاصاً وكَذلِكَ الصّـَيْد . " وانْقَعَصَ " الرّـَجُلُ : مَاتَ " وكَذلكَ انْقَعَفَ وانْغَرَفَ . انْقَعَصَ " الشّـَيْءُ : انْثَنَى " . وممّا يُسْتَدْرَك عَلَيْه : أَقْعَصَ الرّـَجُلَ : أَجْهَزَ عليه والاسْم منها القَعْصَةُ بالكَسْرِ عن ابن الأَعْرَابِيّ . وأَنْشَدَ لابْنِ زُنَيْمٍ : .

هذَا ابنُ فَاطمَةَ الّـَذِي أَفْناكُمُ ... ذَبْحاً وميتَةَ قعْصَة لم تُذْبَحِ